نصوص تربية الأولاد في القرآن الكريم والسنَّة النبوية
دراسة مقاصدية بيانية – نماذج مختارة –

Texts for raising children in the Noble Qur'an and the Sunnah of the Prophet

د. كلثوم غماري
كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر1
k.ghomari@univ-alger.dz

د. سهام داوي
كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر 1
s.daoui@univ-alger.dz

تاريخ الإرسال: 2023-04-11 تاريخ القبول: 2023-04-18 تاريخ النشر: 2023-04-26

ملخص:
يخدم هذا البحث الاجتهاد التأصيلي التنزيلي المراعي لاستقرار الأسرة في ظلّ شرع الله تعالى، حيث ظهرت عناية القرآن الكريم والسنة النبوية بالأسرة عبر عدة نصوص تحثّ على التماسك، والرعاية، والتربية وحسن التوجيه، مع ابتغاء وجه الله تعالى من كلّ ذلك، واستحضار مقصد حفظ الأمة، حيث هدفنا من خلاله إلى تحليل النصوص الشرعية الأسرية في بعدها المقاصدي انطلاقا من معانيها البليغة التي تدلّ عليها الألفاظ والتراكيب، لنصل إلى نتيجة تقدير القرآن الكريم والسنة النبوية للأسرة، وتناول ذلك من الزاوية الدنيوية والأخروية بما ينعكس على المجتمع.
كلمات مفتاحية: القرآن.، السنة النبوية.المقاصد.التربية.الأسرة.

Abstract:

This research serves the diligence rooting Alnzili taking into account the stability of the family under the law of God Almighty, where the care of the Holy Quran and the Sunnah of the Prophet family through several texts urging cohesion, care, education and good guidance, with the desire of the face of God Almighty of all that, and evoke the purpose of preserving the nation, where we aimed through it to analyze the legal texts of the family in its intentional dimension based on their eloquent meanings indicated by words and structures, In order to reach the result of appreciating the Holy Qur'an and the Sunnah of the Prophet for the family, and addressing this from the worldly and eschatological angle, which is reflected on society.

Keywords: *Qur'an; Sunnah of the Prophet; Purposes; Education; Family.*

1- المؤلف المرسل: د. سهام داوي، **الإيميل:** s.daoui@univ-alger.dz

مقدمة :

اعتنى الإسلام بالعلاقات الأسرية عناية تامة أحاطت بها من كلّ جوانبها، في نطاق العلاقة الزوجية، ومسؤولية الأولياء على الأبناء، وما يتوجّب على الأبناء من برّ الوالدين والإحسان إليهما، في حلقة متكافئة، تضمن الاستقرار، وتحقق الحماية لكلّ طرف عطفا، وحنانا، ومودّة، وبرّاً.

ولئن كان البرّ بالوالدين من أوجب الإحسان في حياة الإنسان، فإنّ كمال البنيان يتحقّق بتعهّد أساسه، المتمثل في حسن اختيار الزوجين لبعضهما، وحرصهما على حسن تربية الأبناء على ضوء هدي القرآن الكريم والسنة النبوية، بما يجمل ويكمل وينفع المجتمع الذي يعاني من مغبّات التقصير في العملية التربوية، والحياد بها عن النهج السليم القائم على النصوص الشرعية ذات المقاصد البعيدة، والمباني البليغة في التوجيه المتراوح بين الإلزام،

والحثّ، والنهي على ما نقدّمه في هذه الدراسة المقاصدية البيانية لنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية في تربية الأبناء.

ومنطلقنا في ذلك إشكالية صغناها في التساؤل الآتي:

ما الغايات الشرعية والتربوية من نصوص العناية بتربية الأبناء، وما وجوه البيان في الآيات والأحاديث الحاثة على ذلك؟

ومبنى خطتنا في هذه الدراسة على تساؤلات فرعية أبرزها:

ـ ما مفهوم المقاصد، وما مدى تعلّق العملية التربوية بها؟

ـ ما الأبعاد المقاصدية لنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية المؤسسة لتربية الأبناء؟

ـ ما تجلّيات البيان البلاغي في الآيات والأحاديث المتعلقة بتربية الأبناء؟

أما المنهج المتّبع فهو وصفي تحليلي انطلق من استحضار الشواهد النصّية من القرآن والسنة، وتحليلها الهادف إلى تحديد مراميها، واستكناه العمق الدلالي لمبانيها.

وتسعى الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف أبرزها:

- ✓ ـ تفعيل التوجيهات الربانية في الدفع بالعملية التربوية التي يرتكز عليها استقرار المجتمع.
- ✓ ـ الخروج من نمطية العرض التفسيري الموضعي للنصوص الشرعية إلى النهج الموضوعي التكاملي القائم على رصد المقاصد، والتعمّق في تقدير الدلالات.
- ✓ ـ تحقيق الترافد بين العلوم عبر دراسة القضايا الاجتماعية من منطلقات شرعية دلالية في رحاب علمي المقاصد والبلاغة.

وتقدّر من خلال المنطلق والغاية أهمية هذه الدراسة التي تطرح قضية الواجب الحمائي للأسرة بنظرة شرعية تتكامل مع الطرح الاجتماعي الثقافي المستجيب للمرجعية الأصيلة في الأمة.

1. التعريف بمصطلحات البحث

1.1. تعريف مقاصد الشريعة:

1.1.1 **المقاصد لُغةً**: قصدته قصدا و مقصدا و القصد و المقصد مشتقان من الفعل قصد[1].

- القصد: استقامة الطريق، قال الله تعالى:**"وعلى الله قصدُ السبيل"**(النحل9)، والقصد: الاعتماد و الأم تقول قصده و قصد له و قصد إليه بمعنى إتيان الشيء. والقصد:

ضد الإفراط. و هو ما بين الإسراف و التقتير. والقصد: الكسر بأي وجه تقول: " قصدت العود قصدا " أي كسرته. و القصد: العدل[2].

2.1.1 تعريف مقاصد الشريعة اِصطلاحًا:

لم يُعن القدامى من العلماء بوضع تعريفات محدّدة للمقاصد، بينما نجد اجتهادات في ذلك عند المعاصرين، ومن التعريفات التي وقفنا عليها عندهم:

* تعريف الشيخ محمد الطاهر بن عاشور:

قال:" مقاصد التشريع العامة هي المعاني و الحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتها العامة و المعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، و يدخل في هذا أيضا معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، و لكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها ".

و هذا تعريفٌ للمقاصد العامَّة. ثم ذكر المقاصد الخاصة ببعض الأبواب الفقهية "المعاملات" مثل: مقاصد التبرعات، مقاصد أحكام العائلة، مقاصد العقوبات.

و يمكن اِستخلاص تعريف للمقاصد الخاصة عنده في قوله:" ..... و هِيَّ الكيفيات المقصودة للشارع لتحقيق مقاصد الناس النافعة، أو لحفظ مصالحهم العامَّة في تصرفاتهم الخاصة ..... و يدخل في ذلك كل حكمة روعيت في تشريع أحكام تصرفات النَّاس، مثل قصد التوثق في عقدة الرهن، و إقامة نظام المنزل و العائلة، و دفع الضرر المستدام في مشروعية الطلاق "[3] .

* تعريف الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي:

قال:" مقاصد الشريعة: هي المعاني و الأهداف الملحوظة للشرع في جميع أحكامه أو معظمها، أو هي الغاية من الشريعة، و الأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها "[4] .

- فلمَّا كان أصل وضع الشريعة إنَّمَا هو مراعاة مصلحة العباد في الآجل و العاجل، كانت المقاصد من الشريعة هِيَّ الأهداف العامَّة و الخَاصَّة و الجزئِيَّة التي وضعتِ الشريعَةِ من أجلهَا..

2.1. تعريف التربية الإسلامية

يهتمّ البحث بنصوص تربية الأولاد في الكتاب والسنة، ومنه سنكتفي بتعريف التربية الإسلامية كونها المصطلح المقصود أصالة بالبحث.

التربية الإسلامية أحد فروع علم التربية الذي يهتم بتربية الفرد – و منه المجتمع – في مختلف جوانب الحياة من منظور الدين الإسلامي.

فهي تسعى لتنظيم و تهذيب سلوكات الأفراد و جعلهم أكثر استعدادا للتغلب على التحديات بتقوية الجانب الإيماني فيهم. وتسعى إلى إيجاد الحلول الواقعية للكثير من القضايا، معتمدة في مبادئها على المصادر الأصلية للشريعة الإسلامية: القرآن الكريم و السنَّة النبوية الشريفة.

خصائص التربِيَّة الإسلاميَّة: من خصائصها:

- أنها منهج شامل متكامل يعنى بكل جوانب شخصية الفرد.
- تحقيق التوازن بين الأمور الدينية و الدنيوية.
- أنها منهج عقلاني و واقعي.
- تتصف بالإيجابية و الابتعاد عن التفكير السلبي.

" التربية الإسلامية نظام تربوي شامل يهتم بإعداد الإنسان الصالح إعدادا متكاملا دينيا ودنيويا في ضوء مصادر الشريعة الإسلامية الرئيسية "[5]

2. الأبوة والبنوة في القرآن

ضبط القرآن الكريم الحقوق والواجبات المتبادلة بين الآباء والأبناء في سياقات عدّة منه، تأكيدا على الحاجة القائمة بينهم لبعضهم، وحرصا على الرعاية والكفاية المادية والمعنوية التي يحتاجها الطفل من والديه حال ضعف الصغر، وتتأكّد الحاجة إليها من الوالدين للأبناء حال ضعف الكبر، وبينهما مودة، وتضحية، وبرّ يسري في النفوس بلا مقابل استجابة للفطرة السليمة، وللتوجيه الرباني المحيط بهذه العلاقات ضمن الحياة الأسرية.

وليس بالإمكان الحسم أو الجزم في الأحرى بالعناية، ولا الأنفع في الخدمة والعطاء بين الوالدين والأبناء، فهي حلقة ينسجم مبدؤها ومنتهاها، وتضمن المدد الدائم بالإحسان المطلوب شرعا لقرب المقرّبين، بصريح قوله تعالى في سياق تحديد الميراث:**"آبَآؤُكُمْ وَأَبناؤُكُمْ لاَ تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعا"** (النساء 11)

والنفع هنا في ظاهر معناه دنيوي متعلّق بالتركات، والحظوظ منها، على ما قرّره المفسّرون، فقد يرث الأبناء الوالدين، كما قد يرث الوالدان الأبناء، لكنه حمّال للعديد من المعاني التي لا تتعارض، حيث يستوعي المعنى أيضا أنّ "الآباء والأبناء يتفاوتون في النفع، حاد دد يدري أيّهم أقرب نفعا، لأنّ الأولاد ينتفعون في صغرهم بالآباء، والآباء ينتفعون في

كبرهم بالأبناء.وقال الزجاج: معنى الكلام أنّ الله قد فرض الفرائض على ما هو عنده حكمة، ولو كان ذلك إليكم لم تعلموا أيهم أنفع لكم"[6]

وربط بعض المفسرين المعنى بالمقام في الآخرة، حيث عرض الزمخشري من أقوالهم أنّ الابن إذا كان أرفع درجة من أبيه في الجنة سأل أن يُرفع أبوه إليه فيُرفع، وكذلك الأب إن كان أرفع درجة من ابنه، سأل أن يُرفع إليه ابنه، فأنتم لا تدرون في الدنيا أيهم أقرب لكم نفعا"[7]

والحاصل من التقديرين أنّ العلاقة على درجة كبيرة من الحساسية والتداخل، وأنّ التفاوت فيها يصنعه الصلاح واستحقاق الجنة، فالأب الصالح باب خير لولده في طريق الطاعة، والولد الصالح باب خير لوالده في باب الشفاعة، ولئن كان تغيير الآباء من الأبناء أعسر، فإنّ توجيه وتربية الأبناء ممّا يكون الأولياء عليه أقدر، لأنهم ينشأون على ذلك من الصغر، ويقتدون بالوالدين في الطاعات على ما اعتادوه منهم فيقلّدون ما يرون، ويتّبعون ما يؤمرون به ويُنهون، ومن برّ الأبناء بحسن التربية، لقي البرّ في مشيبه بالطاعة وحسن الرعاية.

ومن لطائف الإشارات بهذا الخصوص ما جاء به (سيد قطب) في قوله:"وتوصية الولد بالوالدين تتكرّر في القرآن الكريم، وفي وصايا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم ترد توصية الوالدين بالولد إلاّ قليلا، ومعظمها في حالة الوأد ـ وهي حالة خاصة في ظروف خاصة، ذلك أنّ الفطرة تتكفذل وحدها برعاية الوليد من والديه، فالفطرة مدفوعة إلى رعاية الجيل الناشئ لضمان امتداد الحياة كما يريدها الله، وإنّ الوالدين ليبذلان لوليدهما من أجسامهما واعصابهما وأعمارهما ومن كلّ ما يملكان من عزيز وغالٍ، في غير تأفف ولا شكوى، بل في غير انتباه ولا شعور بما يبذلان"[8]

3. الدراسة المقاصدية البيانية:

إنَّ الشريعة الإسلامية إنما شرعت لرعاية مصالح الناس في العاجل والآجل، ومنه كان أعلى مقاصدها ت حقيق العبودية مصداقا لقوله تعالى:**"وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ"**(الذاريات 56)

وجعلت مراعاة الفطرة من مقاصدها العامَّة، فالأحكام كلها جاءت مراعية لفطرة الإنسان والدنيا والآخرة باعتبار أنّ مصالح الدنيا مطية لمصالح الآخرة، و هذا من أكبر خصائص المصلحة في الشريعة الإسلامية. ومن هنا تبرز وظيفة التربية في نصوص الكتاب

والسنة، حيث جاءت محافظة على الفطرة موجهة الإنسان إلى الإيمان بالله، وتوحيده و تحقيق التوازن في شخصية المسلم.

3.1. النصوص التربوية من القرآن الكريم:

وجهنا القرآن الكريم إلى مبادئ التربية في عدَّة مواضع ورأينا أن نختار النماذج الآتية مصنفة حسب مواضيعها.

- **المسؤولية على استقامة الأبناء:**

قوله تعالى:" **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ**"(التحريم 6)

قال المفسرون: الخطاب موجه للمؤمنين ليأتنسوا بالنبي – صلى الله عليه و سلم – في موعظة أهليهم وفيها الأمر بوقاية الإنسان نفسه وأهله النار.قال الإمام علي – رضي الله عنه – و غيره:" قووا أنفسكم بأفعالكم و قووا أهليكم بوصيتكم"[9] .

المقصد من ذلك التوجيه الاهتمام والأمر بوقاية الإنسان أهله النار بفعل ما يباعدهم عنها.

ووقف في هذا المقام صاحب "البحر المحيط" وقفة بيانية، جاء فيها:" وعطف (وأهليكم) على (أنفسكم) لأنّ رب المنزل راع وهو مسؤول عن أهله. ومعنى وقايتهم: حملهم على طاعته وإلزامهم أداء ما فرض عليهم"[10] ، فالمسؤولية عظيمة، والولد بعض من ابيه، يلقنه الحلال والحرام، ويحميه من سوء المنقلب.

- الدعاء للأبناء:

قوله تعالى:" **رَبَّنَا وَٱجۡعَلۡنَا مُسۡلِمَيۡنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةٗ مُّسۡلِمَةٗ لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبۡ عَلَيۡنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ**" (البقرة 128)

و قوله تعالى: **وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجۡعَلۡ هَٰذَا ٱلۡبَلَدَ ءَامِنٗا وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعۡبُدَ ٱلۡأَصۡنَامَ**" (إبراهيم 35)

و قوله تعالى:" **رَبِّ ٱجۡعَلۡنِي مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِيۚ رَبَّنَا وَتَقَبَّلۡ دُعَآءِ**" (إبراهيم 40)

قال المفسرون: والمعنى رب اِجعلني مقيم الصلاة أي من الثابتين على الإسلام و اِلتزام أحكامه و مجعل من ذريتي من يقيمها. ليتصل أمد منهج الله في الأرض و يستمر التكليف من ذرية إلى ذرية. قال الطاهر ابن عاشور في سياق تفسيره الآية 128 من سورة

البقرة :" .... و إنما سألا ذلك لبعض الذرية جمعًا بين الحرص على حصول الفضيلة للذرية و بين الأدب في الدعاء.."[11] والمقصد التنبيه على أهمية الدعاء للأبناء بالصلاح و الخير.

أما مكمن البيان فهو التلطف في الدعاء، والتضرع إلى الله تعالى بخصوص الذرية حتى لا تضلّ ولا تشقى، " وناداه بلفظ الرب مضافاً إليه، لما في ذلك من تلطّف السؤال والنداء بالوصف الدال على قبول السائل وإجابة ضراعته"[12]

- **الحرص على مستقبل الأبناء:**

قوله تعالى: **وَإِذِ ٱبۡتَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٖ فَأَتَمَّهُنَّۖ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامٗاۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِيۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهۡدِي ٱلظَّٰلِمِينَ"** (البقرة 124)، قال القرطبي:" المراد بالذرية هنا الأبناء خاصَّة "[13]

واستخرج الإمام الشعراوي معان مقاصدية من هذه الآية و منها:

- الرب و معناه المربي الذي يأخذ من يربيه بأساليب تؤهله إلى الكمال المطلوب منه.
- من أساس التربية أن يمتحن المربي من يربيه ليعلم هل نجح في التربية أم لا؟
- الذرية هي النسل الذي يأتي و الولد الذي يجيء.

و المقصد: استطرق الخير على أولاده و أحفاده وهي طبيعة البشر، ومنه حرض إبراهيم عليه السلام أن لا يحرم تحرم ذريته من القيم الإيمانية التي تصلحهم في الدنيا والآخرة"[14]

و أفاد الطاهر بن عاشور أنه سأل لذريته ولم يقصر السؤال على عقبة – كما هو المتعارف في عصبية القائل لأبناء دينه على الفطرة التي لا تقتضي تفاوتًا فيرى أبناء الابن وأبناء البنت في القرب من الجد بل هما سواء في حكم القرابة، وأمَّا مبنى القبلية فعلى اعتبارات عرفية . والأصل التسوية بينهما حفاظا على مقاصد المساواة و العدل التي جاءت بها الشريعة الإسلامية.

ومبنى المقصد هنا على دقة البيان، فتراتب الألفاظ ضمن العبارة، واغتنام فرصة الكرم الرباني بطلب الإمامة للذرية فيه تقدير بلاغي عميق، وجاء بأسلوب الاستفهام (ومن ذريتي؟) بما يفيد استدرار الرحمة للاطمئنان على حالها من بعده، ليأتي الجواب الشافي العام **"لا ينال عهدي الظالمين"**، فمن أراد الآخرة، وسعة لها سعيها، فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

- **تقديم الوصية النافعة للأبناء:**

قوله تعالى:" **وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ (13) وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِي عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَيَّ ٱلْمَصِيرُ (14) وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَاۖ وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًاۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّۚ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (15) يَٰبُنَيَّ إِنَّهَآ إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُن فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ أَوْ فِي ٱلْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ (16) يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ (17) وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًاۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ (18) وَٱقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَٱغْضُضْ مِن صَوْتِكَۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ**" (لقمان 13 – 19)

قال الطاهر ابن عاشور:" و قد جمع لقمان في هذه الموعظة، أصول الشريعة وهيَّ: الاعتقادات، و الأعمال، وآداب المعاملة وأدب النفس"[15]

و هي جملة المصالح في الشريعة: فحفظ الدين يعني حفظ أصول العبادات كالإيمان بالله والنطق بالشهادتين والصلاة والزكاة، وإنَّما أشبه ذلك وهي مرتبة الضروريات، ومكارم الأخلاق في مرتبة التحسينيات.

فجاءت وصايا لقمان جامعة لأصول الإسلام:

أوصاه بالتوحيد وهو أسمى مقاصد الشريعة.

أوصاه بالصلاة وهي أعظم الطاعات.

وأوصاه بالأمر بالعروف والنهي عن المنكر. قال القرطبي:" و هذا إنَّما يريد به بعد أن يمتثل ذلك هو في نفسه و يزدجر عن المنكر، و هنا هي الطاعات و الفضائل أجمع ..."[16]

وأوصاه بالصبر على شدائد الدنيا كالأمراض والمصائب حتى لا يخرجه الجزع إلى معصية الله عز وجل وذلك هو حقيقة الإيمان والراحة الذاتية.

أوصاه بحسن معاملة الناس و منه التواضع و الابتعاد عن التكبر والاحتقار.

بيَّن له آداب حسن المعاملة مع النَّاس ثم أتبعها بحسن الآداب في حالته الخاصة (حالتا المشي و التكلم) و المقصد من ذلك واضح لأنهما أظهر ما يلوح على المرء من آدابه[17]

يريد لقمان أن يدل ولده على صفة العلم المطلق لله عز وجل وأنه لا يخفى عليه خافية. والمقصد هو استحضار الرقابة الإلهية دائما، و منه الاستقامة وبصالح الفرد يصلح المجتمع.

وفي ختام الوصية يحذّره من الصوت المزعج الذي يتنافى مع السمت والوقار، ممثلا للحالة بصوت الحمير المنكر، "فالأسلوب القرآني يرذّل هذا الفعل ويقبّحه في صورة منفرة محتقرة بشعة حين يعقب عليه بقوله "إنّ أنكر الصوات لصوت الحمير"، فيرتسم مشهد مضحك يدعو إلى الهزء والسخرية، مع النفور والبشاعة"[18].

2.3 النصوص التربوية من السنة النبوية:

يعلّم النبي صلى الله عليه وسلم وهو المعلم الأول الآباء والأمهات معالم التربية الإسلامية الأولى في نصيح نصيحته للصحابي الجليل عبد الله بن عباس بقوله :" **ياغلام، إني معلمك كلمات، احفظ الله يحفظك ، احفظ الله تجده تجاهك. و إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله و اعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، و لو اجتمعوا على أن يضرّوك لم يضرّوك إلا بشيء قد كتبه الله عليك. رُفعت الأقلام و جفت الصحف**". قال الترمذي معلقا على الحديث :" هذا حديث حسن صحيح "[19]

والمقصد: هو صلاح الغلام في الدنيا و الآخرة وتعليمه العقيدة الإسلامية الصحيحة المرتكزة على التوكل على الله في كل الأحوال.

المقاصد المستفادة من الحديث:

- تعليم الأبناء حفظ أوامر الله عز وجل ونواهيه، لطلب الحفظ في الدنيا من الآفات والمكروهات وفي الآخرة من أنواع العقاب.
- تعليم الأبناء أنّ النافع والضار هو الله سبحانه وتعالى وهو القادر على الإعطاء والمنع ودفع الضرر وجلب النفع .
- تعليم الأبناء أنّ الله هو المستعان وعليه التوكل ومنه تتشكل القوة الداخلية للأبناء والثقة بالنفس[20] .

***الأمر بالصلاة:**

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " **علموا صبيانكم الصلاة في سبع سنين، وأدّبوهم عليها في عشر سنين، وفرّقوا بينهم في المضاجع ...**" الحديث و في رواية " **واضربوهم عليها...**"[21]

والمقصد التدريب على أعظم الطاعات والركن الثاني من أركان الإسلام حتى يتعوّد عليها من الصغر.

*** رعاية حقوق الطفل:**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث عبد الله بن عمرو **"... و إن لولدك عليك حقا..."**[22] ، ومنه شرعت العقيقة و فيها مقاصد منها:

التلطف بإشاعة نسب الولد و اتباع داعية السخاوة و عصيان داعية الشح. وكذلك الفرح بما رزقنا الله وشكر الله على النعم.

- و منه حسن اختيار الاسم و أحب الأسماء إلى الله عبد الله و عبد الرحمان و يستحب التسمية بمحمد و أحمد[23] .

- و منه حسن اختيار الزوجة و معيار الدين و الخلق هو الأساس في الكفاءة.

- و منه النفقة على الأولاد و فضلها و في الصحيح عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" **دينار أنفقته في سبيل الله و دينار أنفقته في رقبة، و دينار تصدقت به على مسكين و دينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجرا الذي أنفقته على أهلك** "[24]

قال النووي :" ومقصود الباب الحث على النفقة على العيال و بيان عظم الثواب فيه ..."[25]

و عن عبد الله بن عمرو، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" **كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت**"[26]

و عن أبي هريرة قال: أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة فقال رجل يا رسول الله عندي دينار فقال" **تصدق به على نفسك** " قال عندي آخر قال: " **تصدق به على ولدك** " قال عندي آخر قال: " **تصدق به على زوجك** "..... الحديث[27]

*العدل بين الأولاد في المعاملة:

عن أنس بن مالك قال:" كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فجاء ابن له فقبله و أجلسه على فخذه ثم جاءت بنت له، فأجلسها إلى جنبه، قال: **فهلا عدلت بينهما** " يعني الابن و البنت في تقبيلهما[28] .

***إكرام البنات**:

عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" **من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كن له سترا من النار**"[29]

والمقصد الحثّ على الإحسان للبنات خاصة كون غالب الناس يفضلون الذكر على الأنثى.

***العدل بين الأولاد في العطية**:

قال النبي صلى الله عليه وسلم :" **اعدلوا بين أولادكم في العطية ....**". و قال:" **...أعطيت سائر ولدك مثل هذا؟ قال لا قال:" فاتقوا الله و اِعدلوا بين أولادكم** "، قال: فرجع فرد عطيته[30].

قال ابن حجر العسقلاني في شرح الحديث :"... و قال غيرهم لا فرق بين الذكر والأنثى و ظاهر الأمر بالتسوية يشهد لهم، و اِستأنسوا بحديث بن عباس رفعه سووا بين أولادكم في العطية فلو كنت فضلا أحد لفضلت النساء ...."[31]

والمقصد لما في عدم التسوية بين الأولاد في العطية و المعاملة من زرع العداوة و البغضاء و الفرقة بين الأبناء المؤدي إلى قطع الرحم و منه تفكك الأسر خاصة و المجتمع عامة.

أمّا الحسّ البياني فيه فيحمل من المعاني الإيجابية الحضارية الشيء الكثير، حيث استعمل الأمر الجازم (اعدلوا) لحمل الاباء على الالتزام، وجاء في رواية أخرى مقرونا بتقوى الله تعالى، فمن مقتضيات التقوى الحرص على العدل بين الأبناء في العطاء، وهو حمل عام على العطاء المتماثل فسّره نص حديث **"سوّوا بين أولادكم في العطية.."** ليُفهم العدل على حقيقته المطلوبة، وهو البذل بالسويّة، ثمّ يأتي التفصيل بعد الإجمال بأسلوب الخُلف، فبدل النهي عن تفضيل الذكور على الإناث، أو الرجال على النساء، يفصح النبي صلى الله عليه وسلم من طريق آخر عن قصده ببيانه الراقي البليغ :**" فلو كنت فضلا أحد لفضلت النساء"** مبيّنا اللاعدل الذي يعنيه، وهو حرمان الإناث مما يُبذل للذكور في العادة.

فأنعم به من فضل، واكرم به من نصح، من أجل مراعاة مشاعر البناء، وضمان انتفاعم بالسوية والعدل من عطايا الآباء المادية التي تعكس الميل القلبي، وتفضح التفضيل الظالم بينهم.

الخاتمة:

تفتح نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية آفاق التوجيه والتنبيه واسعة لمن أقبل عليها متدبّرا، وتحرّى بها السدلد والرشاد في معاملاته وعلاقاته العامة والخاصة، في نطاق اجتماعي تربوي هادف، حيث راعى الله تعالى الأرحام بوصايا عديدة، وخصّ من الحقوق ما كان للأولاد على أوليائهم، تربية، وحماية، ونصحا، وهو ما ارشدتنا إليه النصوص الشريفة من القرآن والسنة، بما جاءت عليه من بلاغة مناسبة لتحديد المقاصد وبيانها.

وقد خرجنا من هذه الدراسة بنتائج عامة مبنية على دلالات الشواهد وهداياتها، أبرزها:

ـ تناول القرآن الكريم القضايا التربوية من زوايا دنيوية وأخروية تؤكد تعلّق المسؤولية بالوالدين في التنشئة والحماية والتوجيه.
ـ حثّت السنة النبوية على مراعاة العدل في معاملة الأبناء وعدم التفريق بينهم، ونوّع الخطاب النبوي الأساليب بما يؤثر ويدعو للتنفيذ.
ـ حملت نصوص القرآن والسنة مضامين تربوية متنوعة تحقق المقصد الأسمى في حفظ كيان الأسرة، وضمان استقرارها.
ـ يحمل الخطاب الشرعي التربوي رسائل متعددة المستويات والمقامات، تأكيدا على التماسك الأسري، وصيانة للأخلاق العامة التي يعكس فيها المجتمع مجموع أخلاقيات الوحدات الأسرية فيه.
ـ بلاغة النصوص القرآنية والأحاديث النبوية مفتاح لتوليد الدلالات، وتحديد المقاصد والغايات.

ونوصي في ختام هذه الدراسة بتركيز الجهود في تتبّع التحوّلات الطارئة على العلاقات الأسرية، والمخاطر المتربصة بالأبناء المهملين تربويا وأخلاقيا، من أجل الحدّ من الانحراف الجارف الذي يعصف بجيل كامل، ويهدّد مستقبل الأمة.

هوامش الدراسة:

[1] ـ يُنظر: لسان العرب لابن منظور، مادة ق ص د.
[2] ـ ابن فارس، معدم مقاييس اللغة، 95/5، الجوهري، الصحاح، 131/2.
[3] ـ ابن عاشور، محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص250، وص411.
[4] ـ الزحيلي، وهبة، أصول الفقه الإسلامي، 307/2.
[5] ـ مفهوم التربية الإسلامية وأهميتها موقع المرسال almrsal.com يوم 2023/3/8 الساعة 9.00 و التربية الإسلامية المصطلح والمفهوم د/ صالح بن علي عراد موقع صيد الفوائد saaid.net يوم 2023/3/8 الساعة 9.30 .ويمكن مراجعة تعريف مصطلح

التربية في علم الاجتماع في واقع الأسرة الجزائرية والتحديات التربوية في الوسط الحضري إنجاز مجموعة من المؤلفين ص 20 /29الجزائر دار الملكية ط 1 2008

[6] ـ ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، 453/1.

[7] ـ الزمخشري ـ أبو القاسم، الكشاف، 534/2.

[8] ـ سيد قطب، في ظلال القرآن، 2788/5.

[9] ـ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن الكريم، 194/18، وابن عاشور، التحرير والتنوير، 365/28.

[10] ـ أبو حيان، البحر المحيط، 342/10.

[11] ـ التحرير والتنوير، 720/1.

[12] ـ أبو حيان، البحر المحيط، 423/1.

[13] ـ الجامع لأحكام القرآن، 675/1.

[14] ـ تفسير الشعراوي، 570/1–573.

[15] ـ ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، 154/1.

[16] ـ الجامع لأحكام القرآن، 68/4.

[17] ـ التحرير والتنوير، 164/1.

[18] ـ في ظلال القرآن، 2790/5.

[19] ـ الحديث أخرجه أحمد بن حنبل في المسند مسند عبد الله بن عباس ج4 ص 409 المحقق شعيب الأرناؤوط بيروت مؤسسة الرسالة ط1 1421ه-2001م وأخرجه الترمذي في السنن رقم 2516 أبواب صفة القيامة والرقائق والورع ج 4 ص 667 وصححه الشيخ الألباني.

[20] ـ راجع محمد عبد الرحمان المباركفوري تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، 185/7–186.

[21] ـ أخرجه البيهقي في السنن الكبرى رقم 3236 ج2 ص 324 كتاب الصلاة باب عورة الرجل، وأخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين رقم 708 ج1 ص 311 كتاب الصلاة باب في مواقيت الصلاة .

وأخرجه أبو داوود في السنن رقم 495 ج1 ص 133 كتاب الصلاة باب متى يؤمر الغلام بالصلاة .قال الألباني حسن صحيح .

[22] ـ صحيح أخرجه مسلم في الصحيح رقم 1159 ج2 ص 814 كتاب الصيام باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به.

[23] ـ راجع ولي الله الدهلوي حجة الله البالغة 261/2 ـ263.

[24] ـ صحيح أخرجه مسلم في الصحيح رقم 995 كتاب الزكاة باب فضل النفقة على العيال والمملوك.
[25] ـ شرح النووي على صحيح مسلم، 7/81ـ82.
[26] ـ أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين رقم 1515 ج 1 ص 575 قال الحاكم :" هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" وأخرجه أبو داوود رقم 1692 كتاب الزكاة باب في صلة الرحم ج2 ص 132.
[27] ـ أخرجه أبو داوود ج2 ص 132 قال الشيخ الألباني: حسن.
[28] ـ صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها رقم 3098 ورقم 2883 ج7 ص 263 الرياض مكتبة المعارف ط1 1422ه-2002م.
[29] ـ متفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح رقم 1418 ج 2 ص 110 كتاب الزكاة باب اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل من الصدقة . ومسلم في الصحيح رقم 2629 ج4 ص 2027 باب فضل الإحسان إلى البنات
[30] ـ أخرجه البخاري في الصحيح رقم 2587 كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها باب الهبة للولد وإذا أعطى بعض ولده شيئا لم يجز حتى يعدل بينهم ويعطي الآخرين مثله ولا يشهد عليه.ج3 ص 158/157..
[31] ـ ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري وراجع ما قاله محمد الشوكاني في نيل الأوطار ج6 ص 15 .

قائمة المراجع:

البخاري، (1422هـ)، صحيح البخاري، دار طوق النجاة ط1
البيهقي، (2003م)، السنن الكبرى، بيروت دار الكتب العلمية ط3
تفسير الشعراوي، (1997)، القاهرة مطابع أخبار اليوم د.ر ط
ابن الجوزي، (1422هـ)، زاد المسير في علم التفسير، تح: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1.
الجوهري، (1999م)، الصحاح، بيروت، دار الكتب العلمية، ط01.
الحاكم، (1990م)، المستدرك، بيروت دار الكتب العلمية ط1.
ابن حجر، أحمد، (1379هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت دار المعرفة د.ط.
أبو حيان، الأندلسي، (1420هـ)، البحر المحيط، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت.
أبو داود، السنن، .بيروت المكتبة العصرية د.ط د.ت

الدهلوي، ولي الله، (2012م)، حجة الله البالغة، بيروت دار الكتب العلمية ط3.
الزحيلي، وهبة، (2007م)، أصول الفقه الإسلامي، دمشق دار الفكر ط15.
الزمخشري، ابو القاسم، الكشاف، دار العلم للملايين، د.ط.
سيد قطب، (1993م)، في ظلال القرآن، دار الشروق، القاهرة، ط17.
الشوكاني، أحمد، (2005م)، نيل الأوطار، الجزائر دار الإمام مالك، ط1.
ابن فارس، أحمد، معجم مقاييس اللغة، دار الجيل، بيروت، د.ط .ت.ط
القرطبي، (1964م)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة، دار الكتب المصرية ط2.
ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، (1984م) دار الكتب التونسية.
ابن عاشور، محمد الطاهر، (2001م)، مقاصد الشريعة الإسلامية، الأردن دار النفائس ط2
المباركفوري، محمد عبد الرحمن، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، بيروت دار الكتب العلمية د.ت، د .ط
مسلم، النيسابوري، صحيح مسلم، بيروت دار إحياء التراث العربي د.ت.ط
النووي، يحي، (1392هـ)، شرح صحيح مسلم، بيروت دار إحياء التراث العربي.ط2